

ما حكم الاستثمار في ما يسمى صندوق العملات؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ هناك مؤسسة للصرافة فيها صندوق للاستثمار يسمى صندوق العملات حيث يتم شراء عملات بعملات أخرى وفيها ربح شهري. يساوي خمسة بالمئة الى ثمانية بالمئة كما يقول الموظف ما حكم هذا الاستثمار - [00:00:00](#)

بيع العملات بعضها ببعض ان كانت من جنس واحد فلا بد من التساوي والتقابض في المجلس لابد من شرطهم تساوي المقدار تقابل في المجلس اما اذا كانت العملات مختلفة عملة من دولة والعملة الثانية من دولة أخرى - [00:00:22](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد. يشترط التقابض في المجلس تجوز الزيادة اختلاف الجنس لكن لابد من التقابل في المجلس. نعم - [00:00:46](#)